



جمهورية مصر العربية
وزير
الدولة للتنمية الإدارية

كتاب دورى رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

بشأن

ضرورة حصول العاملين بالخارج على تصاريح عمل

وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٩٦

أفادت وزارة الداخلية (الإدارة العامة لتصاريح العمل) بموجب كتابها رقم ٧٩٩ بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٠١ بأنه قد تبين للإدارة من خلال دراسة مشتركة مع كل من الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء أن عدد العاملين بالخارج الحاصلين على تصاريح عمل لا يمثل سوى ٢٥٪ فقط من الحجم الفعلى لهم مما ترتب عليه إهدار مئات الملايين من رسوم تصاريح العمل المستحقة للدولة . وقد طالبت وزارة الداخلية (الإدارة العامة لتصاريح العمل) بإخطار كافة أجهزة الدولة بالحكومة وقطاع الأعمال بضرورة التأكد من حصول العاملين بالخارج من موظفى هذه الجهات سواء بصفة إعاره أو إجازة خاصة للعمل على تصاريح عمل طبقاً للقانون المشار إليه عن الفترة السابقة على طلب تجديد الإعاره أو الإجازة أو عند العودة من أيهما للعمل ، وذلك عن طريق الاطلاع على تصريح العمل السابق صدوره لهم أو تقديمهم لمخالصة من الإدارة العامة لتصاريح العمل وفروعها الجغرافية .

والمرجو التفضل بالتنبيه على الوحدات التابعة لسيادتكم بمراعاة ما تقدم من أجل تحصيل الرسوم المستحقة للدولة لما لها من ضرورة كبيرة فى دعم وتنمية مواردها اللازمة لمواجهة الاتفاق العام على الخدمات المطلوبة للمواطنين فى شتى المجالات .

وتفضلوا بقبول وافر تحياتى وخالص تقديرى ،

صدر فى ٨ / ١٠ / ٢٠٠١

كشف التوزيع : السادة :

وزير
الدولة للتنمية الإدارية
دكتور محمد زكى أبو عامر ،



- * نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء .
- * المحافظون .
- * رؤساء الهيئات العامة والأجهزة المستقلة .
- * رؤساء مجالس إدارات الشركات القابضة .
- * مديرو مديريات التنظيم والإدارة بالمحافظات .
- * رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات والمصالح .